

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 28 لعام 2000

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى موافقة أعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 9/2/2000.

-يقرر ما يلي-

مادة 1- تصديق ضبط لجنة تقدير فضلات الطرق المبدئي المؤرخ في 25/1/2000 المتضمن: تقدير قيمة المتر المربع من فضلة

الطريق الواقعة أمام العقار /10723/ منطقة عقارية عاشرة وبمساحة /29م/2 محطة جانب المواصلات بمبلغ قدره /26000/ل.س

ست وعشرون ألف ليرة سورية لا غير للمتر المربع الواحد.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.